

مادة ٢ - تبين كيفية معاملة المجنونين وشروط الإفراج عنهم بقرار من وزير الداخلية.

مادة ٣ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، ويعمل به من تاريخ نشره .

صدر براسة الجمهورية في ٢٩ الحرم سنة ١٣٨٩ (١٦ أبريل سنة ١٩٦٩)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٥٧٣ لسنة ١٩٦٩

بشأن بعض أحكام التعين في الوظائف العامة

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ،

وعلى القانون رقم ٤٦ لسنة ١٩٦٤ بإصدار قانون نظام العاملين المدنيين بالدولة ،

وعلى القانون رقم ١٥٨ لسنة ١٩٦٤ بوضع أحكام وقبة للعاملين المدنيين بالدولة ،

وعلى القانون رقم ٢٥ لسنة ١٩٦٩ بتعديل بعض أحكام قانون نظام العاملين المدنيين رقم ٤٦ لسنة ١٩٦٤ ،

وعلى ما أرتأه مجلس الدولة ،

قرر :

مادة ١ - يمنع خريجو المعاهد والمراكز والمدارس التي يحددها وزير التربية والتعليم أو التعليم العالي بقرار منه مرتبًا يزيد على بداية ربط الدرجة المعين فيها في صورة علاوات بقدر مني الدراسة على أن تتم في أقدمية الدرجة مدة الدراسة المقررة بالمعهد أو المركز أو المدرسة للحصول على المؤهل الدراسي .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية وي العمل به من تاريخ العمل بالقانون رقم ٢٥ لسنة ١٩٦٩ المشار إليه .

صدر براسة الجمهورية في ٢٠ الحرم سنة ١٣٨٩ (١٧ أبريل سنة ١٩٦٩)

جمال عبد الناصر

وتعتبر هذه الإدارات مصالح عامة في تطبيق أحكام القانون رقمي ٦١٤٦ لسنة ١٩٦٤ المشار إليها ، ويكون مديريها اختصاصات رؤساء المصالح ،

ويسرى في شأنهم ما يسرى على رؤساء المصالح الأخرى بوزارة الداخلية ،

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وي العمل به من تاريخ صدوره .

صدر براسة الجمهورية في ٢٩ الحرم سنة ١٣٨٩ (١٦ أبريل سنة ١٩٦٩)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٥٤٥ لسنة ١٩٦٩

بشأن السجون العسكرية

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ،

وعلى القانون رقم ٣٩٦ لسنة ١٩٥٦ في شأن تنظيم السجون والقوانين ،

للعدلة له ،

وعلى القانون رقم ٦١ لسنة ١٩٦٤ بإصدار قانون هيئة الشرطة والقوانين ،

للعدلة له ،

وعلى القانون رقم ٢٥ لسنة ١٩٦٦ بإصدار قانون الأحكام العسكرية والقوانين للعدلة له .

وعلى قرار رئيس الجمهورية بالقانون رقم ٤٢ لسنة ١٩٦٧ في شأن التنظيم في الاختصاصات ،

وعلى ما أرتأه مجلس الدولة .

قرر :

مادة ١ - تفقد العقوبات السالية للجريمة التي يحكم بها على أفراد هيئة الشرطة وعساكر الدرجة الثانية ، في سجون خاصة يطلق عليها اسم "السجون العسكرية" .

الجريدة الرسمية - العدد ٩٧ الصادر في ٢٤ أبريل سنة ١٩٦٩